EP

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/IC/1/4
11 August 1993

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالاتفاقية
المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الدورة الأولى
جنيف ، ١١ - ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣

# النتائج البارزة لأفرقة الخبراء التي أنشئت لأعداد المشورة المتخصصة بشأن القضايا التي حددها القرار ٢ في وثيقة نيروبي الختامية الصادرة عن المؤتمر المعني باعتماد النص المتفق عليه للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

*مذكرة من الأمانة*

## المقدمة

١ - تيسيراً للاعداد للاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية المعنية بالاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، أنشأ المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أربعة أفرقة خبراء لإعداد المشورة المتخصصة بشأن القضايا التي حددها القرار ٢ من وثيقة نيروبي الختامية . وقد تألف كل فريق من نحو إثني عشرة مختصاً أختيروا مع المراعاة الواجبة للتوازن الاقليمي . وقد عمل الخبراء بصفاتهم الشخصية وتم تقسيم العمل فيما بين الأفرقة على النحو التالي :

الفريق ١ : تحديد أولويات أعمال حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه استخداماً مستداماً ووضع جدول أعمال للبحث العلمي والتقني [الفقرات ٢ (أ) ، '١' ، (٢) ، (٤) و '٢' (ب) من القرار ٢] ؛

280893 270893 260893 Na.93-5209

../..

الفريق ٢ : تقييم الآثار الاقتصادية التي يمكن أن تترتب على صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه استخداماً مستداماً ، وتحديد قيم للموارد البيولوجية والجينية [الفقرة ٢ (أ) '٣' القرار ٢] ؛

الفريق ٣ : نقل التكنولوجيا والقضايا المالية [القرار ٢ الفقرات ٢ (د) ، (هـ) ، (و) ، (ز) و (ح)] ؛

الفريق ٤ : ضرورة وضع بروتوكول لمناولة واستخدام أي كائنات حية محورة ناشئة عن التكنولوجيا الاحيائية والعناصر المقرر ادراجها فيه والوسائط اللازمة لذلك .

٢ - عقدت الأفرقة ثلاثة اجتماعات خلال الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣ وتقاريرها النهائية متوافرة باللغة الانجليزية في الاجتماع الحالي للجنة الحكومية الدولية المعنية بالاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي . ونورد فيما يلي المشورات البارزة التي قدمتها الأفرقة إلى المدير التنفيذي كما أعدتها الأمانة المؤقتة .

## الفريق ١ : أولويات العمل وجدول أعمال البحث

٣ - طُور هذا الفريق منهجية لتحديد أولويات العمل الناشئة عن الاتفاقية مرتبة مادة مادة ، وهي توصي بوضع جدول أعمال للبحث العلمي والتقني . ويدعو الفريق أيضاً إلى إنشاء لجنة استشارية علمية تقنية مؤقتة في أسرع وقت ممكن .

٤ - ويرى الفريق إمكانية استخدام هيكل الاتفاقية كأساس لمنهج نظامي يرمي إلى تحديد أولويات العمل القطري . وهو يعتقد أن الاستراتيجيات الوطنية يجب اعتبارها استراتيجيات أساسية ، ويجب أن ترمي إلى ادماج الحفظ والاستخدام المستدام في الخطط القطاعية والمشتركة بين القطاعات الملائمة . وينبغي وضع الأولويات على أوسع أساس ممكن من المعلومات وأن تراعى آراء جميع القطاعات ذات الصلة داخل البلد . وينبغي أن يكون من بين المعايير التي تحدد أولوية مشروع في التمويل مدى كون المشروع جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية أو خطة التنوع البيولوجي الوطني . ويوصي الفريق بإنشاء فريق حكومي دولي لوضع معايير لتحديد أولويات العمل العالمية .

٥ - يوصي الفريق أيضاً بانشاء لجنة استشارية علمية تقنية مؤقتة في أسرع وقت للاضطلاع بمهام محددة . ومن بين تلك المهام تقييم فعالية الاجراءات التي تتخذها الدول لتنفيذ الاتفاقية والمساعدة في عملية اعداد دراسات قطرية واستراتيجيات وطنية .

٦ - ويوصي الفريق كذلك بضرورة أن تقوم اللجنة الاستشارية العلمية التقنية المؤقتة بوضع جدول أعمال واسع للبحوث يضم كلا من البحوث العلمية الأساسية والتطبيقية . ويلاحظ الفريق - في هذا الصدد - ضرورة بناء القدرات في مجال العلوم لدى البلدان النامية . وفيما يتعلق بمسألة مجالات البحوث ، فإن الفريق يؤكد أهمية

إشتمالها على المعارف المحلية والابداعات غير النظامية لبعض الناس مثل المزارعين وصيادي الأسماك والرعاة والمشتغلين بالأعشاب . ويقترح من أجل تفادي ازدواج الجهود وتعزيز التعاون بين أعمال البحوث في جميع أنحاء العالم ضرورة رصد البحوث ذات الصلة بالاتفاقية وذلك على الصعيد الدولي بواسطة اللجنة الاستشارية العلمية التقنية المؤقتة التي ينبغي لها أن تتقدم بتوصيات لتيسير تنسيق جدول أعمال البحوث . أما على المستوى الوطني فيوصي الفريق بالتركيز على البحوث في المجالات المرتبطة بالتنوع البيولوجي والتي لا تغطيها البرامج الحالية بالقدر الكافي . ويقترح الفريق قيام اللجنة الاستشارية العلمية التقنية المؤقتة والحكومات ببحث استخدام المنهج الوارد في تقرير الفريق للمساعدة في تحديد أولويات البحوث .

٧ - ويدرك الفريق أيضاً ما للتنوع البيولوجي من أهمية في القطاعات الرئيسية في الزراعة والغابات ومصايد الأسماك . وهو يوصي بانشاء أفرقة عاملة لتحديد معايير حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه استخداماً مستداماً في تلك القطاعات من أجل تيسير إدماج الحفظ والاستخدام المستدام في عمليات اتخاذ القرارات ذات الصلة .

## الفريق ٢ : الآثار الاقتصادية وتقييم الموارد البيولوجية

٨ - يذهب الفريق ٢ في الرأي إلى أن اقتصادات العالم تعتمد بصورة حرجة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام . ويرى أن النظم الاجتماعية - الاقتصادية في العالم تعتمد على صحة ومرونة النظم الايكولوجية التي تؤدي خدمات حيوية مثل تجديد التربة وتدوير المواد المغذية وامتصاص النفايات . وتعتمد القطاعات الاقتصادية الرئيسية مثل الزراعة والغابات ومصايد الأسماك على مكونات التنوع البيولوجي وهي لذلك تعتمد على الخدمات الايكولوجية . ويلاحظ الفريق أنه بالرغم من عدم امكانية ترجمة جميع الأدوار المهمة التي يؤديها التنوع البيولوجي إلى قيم نقدية ، فمن الأمور الأساسية ادراك أن تحسين رفاه البشر والانتاجية الاقتصادية يرتبط بشكل حرج بالتنوع البيولوجي .

٩ - ويعين الفريق التغير الذي يحدث بفعل الإنسان في البيئة باعتباره السبب الرئيسي لفقدان التنوع البيولوجي . وقد حددت القوى الاجتماعية - الاقتصادية على وجه الدقة بأنها مؤثر رئيسي في تشكيل القرارات المؤدية إلى تلك التغيرات . وينظر إلى السياسات الاجتماعية - الاقتصادية الأساسية على أنها تخلق عن غير قصد ، حوافز تدفع المستهلكين والمنتجين على إساءة ادارة الموارد مما يؤدي إلى فقدان التنوع البيولوجي . وينظر إلى هذه المكونات الضارة للهياكل الاقتصادية على أنها تنشأ من مصادر متنوعة . أولاً يشير الفريق إلى أنه في حالة توافر معلومات أفضل عن القيمة الكاملة للنظم الايكولوجية فان ذلك يساعد على اتخاذ قرارات أفضل . وثانياً ، يعتقد الفريق أن بعض السياسات الحكومية التي تتعارض مع أهداف حفظ التنوع البيولوجي تنتج عن ضغوط قوية ترمي لتحقيق أهداف مغايرة . فاعلانات التي تقدم لقطع الأشجار والمزايا الضريبية التي تمنح لتربية الأسماك على نطاق واسع هي مجرد مثالين لأعمال يمكن أن تشجع على تدمير التنوع البيولوجي . وثالثاً فإن الأفراد والحكومات لا تستطيع التعبير عن القيمة الكلية لاستثمارات حفظ التنوع البيولوجي بقيم نقدية . فعلى سبيل المثال لا يتلقى مالك الغابة مقابلاً للموارد الجينية الموجودة داخل غابته . رابعاً فإن أسعار السوق لا تظهر جملة المنافع والتكاليف

الكلية للأنشطة البشرية بالنسبة للبيئة . وبمعنى آخر أن الضرر الذي يقع على أي نظام ايكولوجي نتيجة لحصاد مورد معين قلما ينعكس في السعر الذي يدفعه المستهلك مقابل السلع . ويشدد الفريق على أهمية التصدي لهذه القوى الاقتصادية الدافعة وذلك من أجل منع فقدان المزيد من التنوع البيولوجي .

١٠ - يوصي الفريق بخطوات يتعين إتباعها على الفور للتصدي لهذه القضايا الاقتصادية . أولاً ، ينبغي للحكومات أن تحدد وتغير السياسات ونظم الحوافز التي تضر بحفظ التنوع البيولوجي . ويرى الفريق أن اتباع نهج كامل ازاء هذه المهمة يتطلب دراسة تفصيلية لقطاعات الاقتصاد الرئيسية - الزراعة والغابات ومصايد الأسماك - كل قطاع على حدة داخل إطار مشترك بين القطاعات وذلك لفهم الكيفية التي تؤثر بها الضغوط الاقتصادية الحاكمة لأداء تلك القطاعات ، على التنوع البيولوجي .

١١ - ثانياً يخلص الفريق إلى ضرورة إجراء المزيد من البحوث لفهم امكانيات استخدام الأدوات الاقتصادية لمكافحة فقدان التنوع البيولوجي . وتوجد قوى خارجية كثيرة ضاغطة تحمل الحكومات على اتباع سياسات ترسل اشارات خاطئة . فالتجارة الدولية وديون الحكومات هما عاملان يؤثران على الصعيد الدولي ولهما تأثير عميق على السياسات المحلية . ويقترح الفريق ضرورة ان تعمل الهيئة الفرعية المنشأة في إطار الاتفاقية على توفير المشورة العلمية والتقنية وعلى تشجيع البحوث وذلك لتوفير معلومات أكثر تعمقاً عن تلك القضايا المعقدة .

١٢ - ثالثاً يوصي الفريق بضرورة إستنباط طرق ووسائل لتقدير واغتنام منافع قيم الموارد البيولوجية ولا سيما الموارد الجينية . ويشير الفريق إلى أن آليات القيام بذلك يمكن أن تشمل زيادة القيمة المضافة داخل الدولة وذلك بتجميع رصيد من المعرفة عن الموارد الجينية الخاصة بتلك الدولة ، وانشاء شبكات وتعاونيات تسويق وخدمات قانونية للمساعدة على تعظيم حصة الدولة من المنافع في المعاملات . وفضلاً عن ذلك يقترح الفريق النظر في وضع اتفاق متعدد الأطراف لدفع قدرة الدول على إغتنام القيم الكاملة لمواردها الجينية الخاصة . ويحث الفريق على ضرورة الشروع فوراً في الأنشطة الثلاثة الموجزة في الفقرات ١٠ - ١٢ أعلاه .

## الفريق ٣ : نقل التكنولوجيا والقضايا المالية

*نقل التكنولوجيا* [(١)]

١٣ - يحدد الفريق أن الحصول على المعلومات المناسبة هي الخطوة الأولى نحو تنفيذ أحكام الاتفاقية بشأن نقل التكنولوجيا . ويقترح إنشاء آلية مقاصة صغيرة ومجدية اقتصادياً ، ربما في داخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة .

---

(١) اعتمدت دراسة الفريق هذه لقضايا نقل التكنولوجيا على فهم أن مصطلح (التكنولوجيا) يضم التكنولوجيا الحيوية وأنه يشير إلى التكنولوجيا التي تحميها حقوق الملكية الفكرية بالإضافة إلى التكنولوجيا الموجودة في المجال العام .

والغرض من تلك الآلية ، كما يراه الفريق ، هو تنسيق شبكة بهدف امداد البلدان النامية بوسيلة للحصول على المعلومات بشأن التكنولوجيات التي قد تمكنها من تلبية احتياجاتها التكنولوجية . ويشدد الفريق ، بقدر الإمكان ، على الاستفادة من النظم والشبكات وقواعد البيانات الموجودة بدلاً من البدء من الصفر . ويمكن أن تصمم آلية غرفة المقاصة المقترحة لضمان أن تكون المعلومات متيسرة وفي متناول اليد وفي أبسط شكل ممكن . وهذا سيمكن المتلقين المرتقبين من تحديد اختياراتهم باستنارة على أساس احتياجاتهم المحددة . وينبغي أن يكون الهدف هو الحصول على الدعم الثنائي والمتعدد الأطراف سواء كان نقداً أو عيناً على أساس متواصل ومتزايد ، مع التركيز على بناء القدرة الوطنية .

١٤ - وبناء على رأي الفريق فإن بناء القدرات وتطوير الدراية العملية يجب أن يصاحب اكتساب تكنولوجيا معينة إذ أن ذلك سيكون له دور حاسم في تحقيق أهداف الاتفاقية . ويقترح الفريق أن تنظر اللجنة الحكومية الدولية في وضع مبادئ توجيهية للتعاون الدولي بين الأطراف ، ولا سيما في مجال تنسيق الدعم التقني من أجل تحسين قدرات البلدان النامية على استيعاب التكنولوجيات المناسبة لتحقيق أهداف الاتفاقية .

١٥ - فيما يتعلق بوسائط نقل التكنولوجيا يقترح الفريق أن تنظر اللجنة الحكومية الدولية في وضع مجموعة من النماذج المناسبة مهتدية في ذلك بتحليل دراسات الحالة لترتيبات مشاركة ناجحة . ويمكن أن تشمل النماذج الممكنة أمثلة لترتيبات اقتسام المنافع تكون أشبه بالترتيبات المتوخاة في الفقرة ٧ من المادة ١٥ من الاتفاقية ، أو برامج مشتركة للبحوث وتطوير التكنولوجيات على النحو المبين في المواد ١٥ و ١٦ و ١٩ من الاتفاقية . وقد تكون تجربة مركز النشاط البرنامجي للصناعة والبيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مفيدة للجنة في تحديد الأساليب الممكنة لتبادل التكنولوجيا ومجال إشراك الآليات الاقليمية .

*ترتيبات التمويل*

١٦ - فيما يتعلق بالتوجيه في مجال السياسات لمرفق البيئة العالمية ، يقترح الفريق أن تولي الحكومات الأولوية لإيجاد طريقة فعالة لتبادل الآراء مع مرفق البيئة العالمية وتوصيل المشورة إليه . فيمكن للجنة الحكومية الدولية مثلاً أن تطلب التمثيل في اجتماعات جمعيات المشاركين في مرفق البيئة العالمية واجتماعات مرفق البيئة العالمية الأخرى ذات الصلة إلى حين الدخول في ترتيبات تعاقدية رسمية بين مؤتمر الأطراف والآلية المالية .

١٧ - يعتقد الفريق بقوة أنه لا بد من اجراء حوار مباشر مع مرفق البيئة العالمية ، الذي يوصي بتعيين محاور مناسب حسن الاطلاع والمعرفة للاضطلاع بذلك الدور ، إلى حين خلق ارتباطات من ذلك النوع المذكور أعلاه . ويوصي كذلك بأن تقوم اللجنة الحكومية الدولية بدراسة السياسات التي يتبعها مرفق البيئة العالمية لاختيار المشروعات وكذلك دراسة سجله فيما يتعلق بتمويل المشروعات وذلك بقصد وضع المبادئ التوجيهية التي تعكس أهداف الاتفاقية واقتراح ادخال تعديلات جوهرية في اجراءات مرفق البيئة العالمية ، حيثما اقتضت الضرورة .

ويلاحظ الفريق أيضاً أهمية فحص سياسات وسجلات آليات التمويل الأخرى مثل اللجنة التنفيذية للصندوق متعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال .

١٨ - ويستنتج الفريق أنه ينبغي للجنة الحكومية الدولية أن تضع إجراء سليماً من الناحية التقنية وموثوقاً به وذلك من أجل تقدير حجم الأموال المطلوبة لتنفيذ الاتفاقية . كما يقترح الفريق أن تراعى تلك التقديرات الحاجة إلى الاستراتيجيات والأولويات الوطنية . ومن أجل تقييم أنسب الآليات المالية المرغوبة للاتفاقية ، فانه يوصي باعداد ورقة وصفية عن ترتيبات التمويل الأخرى مثل تلك الترتيبات التي تندرج في إطار بروتوكول مونتريال ، واتفاقية بازل والاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ، لكيما تستخدمها اللجنة الحكومية الدولية في مداولاتها . ويشدد الفريق على الحاجة إلى بذل جهود مستمرة لتعبئة الدعم المالي من أجل تمويل الترتيبات المؤقتة وتمويل مشاركة البلدان النامية في اللجنة الحكومية الدولية .

*التكاليف الإضافية الكاملة المتفق عليها*

١٩ - يحدد الفريق للجنة الحكومية الدولية أولويتين رئيسيتين تتعلقان بالتكاليف الإضافية : الاتفاق على معنى "التكاليف الإضافية الكاملة المتفق عليها" وإعداد قائمة اشارية بالتكاليف الإضافية ، وفقاً لما تدعو إليه المادة ٢٠ من الاتفاقية . أما العناصر التي يرى الفريق أنه ينبغي النظر فيها فتشمل :

(أ) ما إذا كان ينبغي أن تنشأ عن القيمة الفعلية للتنوع البيولوجي تكاليف إضافية أم أن التكاليف الإضافية تتطلب إثبات أن هناك منفعة بيئة عالمية أو قيمة بيئية عامة ناشئة عنها ؛

(ب) ما إذا كان ينبغي إستنزال المنافع الاقتصادية المحلية ، مثل الايرادات المتوقعة ، من التكاليف المحلية مع اعتبار الباقي إضافياً .

٢٠ - يوصي الفريق بأن يُطلب إلى الهيئة الفرعية المعنية بتقديم المشورة العلمية والتقنية المساعدة في وضع خيارات لتناول قضية التكاليف الإضافية ، وعلى تحليل التضمينات التي تنطوي عليها الخيارات المتنوعة .

*معايير الاستحقاق*

٢١ - يقترح الفريق قبل البدء في وضع معايير الاستحقاق لنيل المساعدة المالية بمقتضى المادة ٢٠ من الاتفاقية ، أن تقوم اللجنة الحكومية الدولية بدعوة الهيئة الفرعية المعنية بتقديم المشورة العلمية والتقنية لوضع نهج أساسي شامل لتحديد الاستحقاق . ويشير الفريق ، في هذا الصدد ، إلى أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لوضع استراتيجيات وسياسات وبرامج وقوائم حصر وطنية للتنوع البيولوجي ، وأنشطة بناء القدرات ؛ وتقييم احتياجات التكنولوجيا .

*آلية التمويل*

٢٢ - ويوصي الفريق بأن تولي اللجنة الحكومية الدولية اهتماماً عاجلاً لتحديد أولويات السياسات والاستراتيجيات والبرامج ، ومعايير الاستحقاق وذلك من أجل توفير الموارد المالية للدول النامية ؛ ويوصي بأن تنقل النتائج إلى الآلية المالية ليسترشد بها مرفق البيئة العالمية في اتخاذ مقرراته المتعلقة بتخصيص الموارد في مجال التنوع البيولوجي للفترة التي تمتد حتى انعقاد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف .

٢٣ - ويوصي الفريق بأن تنظر اللجنة الحكومية الدولية في وضع مقترح لمؤتمر الأطراف بشأن شكل وتعميم تقارير الآلية المالية وتكرارها وموضوعاتها ؛ كما يوصي باستعراض الترتيبات الإدارية التي تتخذها الصناديق المتعددة الأطراف القائمة من أجل المساعدة في آداء تلك المهمة .

## الفريق ٤ : نقل الكائنات الحية المحورة الناشئة عن التكنولوجيا الأحيائية ومناولتها واستخدامها بشكل مأمون

٢٤ - يُقسم الفريق ٤ نقاشه إلى جزئين : النظر في الحاجة إلى بروتوكول ، ووسائط وضع ذلك البروتوكول إذا اقتضته الحاجة . أما فيما يتعلق بمسألة الحاجة إلى بروتوكول ، فيقر الفريق بأن مؤتمر الأطراف بامكانه وحده فقط أن يتخذ قراراً سياسياً بوضع بروتوكول يتعلق بالسلامة الاحيائية من عدمه .

٢٥ - وإستناداً إلى المبدأ القائل بأن أي صك يُعتزم وضعه ينبغي ألا يكون تكراراً لصكوك قانونية أخرى ؛ فان الفريق يتناول مسألة ما إذا كانت هنالك حاجة إلى بروتوكول أم لا ، وذلك بفحص عدد من الاتفاقات والصكوك الدولية القائمة لكيما يرى ما إذا كانت تلك الاتفاقات والصكوك قادرة على تغطية شواغل السلامة الأحيائية التي آثارتها الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي . ويستنتج أغلبية أعضاء الفريق أن هنالك ثغرات موجودة تتطلب وضع بروتوكول . ويعرب تقرير للأقلية من أعضاء الفريق عن الرأي القائل بأنه لا بد من فحص القائمة الكاملة باحتياجات الصكوك التنظيمية الدولية الحالية ، مع الأخذ في الاعتبار الحاجة إلى فهم أوضح لتلك الأنشطة المطلوب تنظيمها ، قبل الوصول إلى استنتاج نهائي بشأن ما إذا كانت هنالك حاجة إلى بروتوكول أم لا .

٢٦ - ويقر الفريق بأن ثمة حاجة إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال السلامة الأحيائية من أجل ضمان ألا تصبح البلدان النامية ، في غفلة منها ، حقولاً لإجراء التجارب على الكائنات المحورة جينياً المحتملة الضرر . وقد تم تحديد تدابير داعمة للمضي قدماً في ذلك الاتجاه ، بما في ذلك التوسع في المشاركة الدولية في المعلومات غير السرية بشأن التجارب الحقلية ، وتقييم المخاطر واجراءات الإدارة ؛ والبحث ، وبناء القدرات . ويؤكد تقرير الأقلية أن سجل السلامة لمنتجات التكنولوجيا البيولوجية سجل طيب ؛ كما يشدد التقرير على أهمية اتخاذ الاجراء على أساس تقديرات واقعية للمخاطر الناجمة عن منتجات التكنولوجيا البيولوجية المحورة جينياً التي من المحتمل أن تهدد التنوع البيولوجي .

٢٧ - وإذ ينظر الفريق في النطاق الممكن للبروتوكول ، فإنه يوصي بأنه إذا ما أريد وضع صك مثل هذا ، فينبغي له أن يقتصر على الكائنات المحورة جينياً . ويشير الفريق كذلك أنه ينبغي تعريف تلك الكائنات على أنها كائنات تغيرت فيها المادة الجينية بطريقة لا تحدث طبيعياً وذلك عن طريق التزاوج و/أو إعادة التركيب الطبيعي . ومن رأي الفريق ألا يشمل مثل هذا البروتوكول الأنواع الغريبة والكائنات المحورة عن طريق تقنيات الاستيلاء التقليدية وألا يشتمل أيضاً على قضايا الصحة البشرية . ويشير الفريق إلى استثناء واحد لذلك ألا وهو أن هذه المواضيع قد تخضع أحياناً لاجراءات تقييم المخاطر واجراءات إدارية بمقتضى البروتوكول المرتقب .

٢٨ - ويختتم الفريق بأن البروتوكول الممكن وضعه ينبغي أن يهدف إلى منع النتائج المترتبة على الاطلاقات غير المقصودة للكائنات من كمونها والتخفيف من تلك النتائج . كما يقترح أن يشتمل البروتوكول على اجراء للاتفاق المسبق عن علم يغطي كافة الكائنات المحورة جينياً والمستخدمة في ظروف معزولة أو إطلاقها في حالات نقلها .

- - - - -